

بسم الله الرحمن الرحيم
خطبة جمعة - جامع الرضوان - ١٤٢٧/٩/٢٨ هـ

ختام رمضان

الحمد لله الذي خلق النفوس وسواها وألهمها فجورها وتقواها ، أحمده حمد الشاكرين وأسغفره استغفار التوابين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً ، أما بعد :-

عباد الله ، اتقوا الله حق تقاته { يا أيها الذين اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون } .

عباد الله ، إن شهرَ رمضانَ قَرَّبَ رحيلَهُ وأزَفَ تحويلَهُ ، وإنه شاهدٌ لكم أو عليكم بما أودعتموه من الأعمال ، فمن أودعه عملاً صالحاً فليحمد الله على ذلك وليُبَشِّرْ بِحُسْنِ الثوابِ ، فإن الله لا يضيع أجرَ مَنْ أَحْسَنَ عملاً ، ومن أودعه عملاً سيئاً فَلْيُتَبَّ إلى رَبِّهِ توبةً نصوحاً فإن الله يتوبُ على من تاب .

إنه وإن انقضى شهرُ رمضانَ فإن عمل المؤمن لا ينقضي قبل الموت . قال الله عزَّ وجلَّ: { وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ } [الحجر: ٩٩] ، ولكن هذا لشهر له مزية عظيمة وخصوصية كبيرة ، ففيه ألف الناس الطاعة واستوحشوا المعصية ، ومن الطبيعي أن ينشط الإنسان رجلاً أو امرأة في هذا الشهر ، ويكون في غيره من الشهور أقل نشاطاً ، لما في هذا الشهر من مضاعفة الحسنات ، وتوفير الأسباب المعينة على الطاعة . لكن الأمر الغريب هو النكوص على الأعقاب ، فبعد أن يتوجه الإنسان إلى أداء الواجبات وشيء من المستحبات ، وإذا خرج ودع ذلك ، وفعله هذا دليل على عدم قبول الصيام ، فإن الصيام المقبول هو الذي يثمر التقوى في القلوب ، وهذا الصنف من الناس ليس له من صيامه إلا الجوع والعطش ، أما علم هذا أن رب رمضان هو رب شوال وشعبان وسائر الشهور .

ومن جانب آخر فإن هناك صنفاً من الناس يكف نفسه عن المحرمات في شهر رمضان ، فأما إذا خرج رمضان أطلق لنفسه العنان ، فهذا لم يستفد من صيامه ولم يحقق التقوى المرادة من الصيام . فهي رسالة توجه إلى من كانت هذه حاله أن يتقي الله سبحانه وتعالى في نفسه ، وليكن رمضان مدرسة له في ترك المحرمات ، فهو ذلك الإنسان الذي امتنع عن المحرمات في شهر رمضان لوقت طويل ، فليكن الامتناع عنها وتركها في الكلية في بقية الشهور .

أخي الصائم ، لا يكون آخر عهدك بالصيام هو غروب شمس آخر يوم من رمضان ، فصيامك ما تيسر من النوافل بعد رمضان دليل إن شاء الله على قبول صومك ، كما قال بعض السلف إن من ثواب الحسنة الحسنة بعدها ، كما يدل على أنك محب للصوم غير كاره له ، فقد شرع لك مناسبات عديدة للصيام ، كصيام ست من شوال بعض أن تقضي صيامك الواجب ، ففي صحيح مسلم من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر» .

وصيام ثلاثة أيام من كل شهر كما في البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث وذكر منها صيام ثلاثة أيام من كل شهر.

وصيام يوم عرفة ، ففي صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عن صوم يوم عرفة فقال: «يُكْفَرُ السَّنةَ الماضية والباقية». وسُئِلَ عن صيام عاشوراء فقال: «يُكْفَرُ السَّنةَ الماضية». وسُئِلَ عن صوم يوم الاثنين فقال: «ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ وَيَوْمٌ بُعِثْتُ فِيهِ أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ». وفي صحيح مسلم أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئِلَ: أَيُّ الصَّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ قال: «أَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ صِيَامُ شَهْرِ اللَّهِ الْحَرَمِ». وفي سنن الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْأِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَأَحَبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ».

عباد الله ، لئن انقضى قيام شهر رمضان فإنَّ القيام لا يزال مشروعاً والله الحمد في كلِّ ليلةٍ من ليالي السَّنةِ ثابتاً من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله، ففي صحيح البخاري عن المعيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: إن كان النبي صلى الله عليه وسلم لَيَقُومُ أَوْ لَيُصَلِّي حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ، فيقالُ لَهُ فيقول: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟»، وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ».

والرواتب التابعة للفرائض اثنتا عشرة ركعة: أربع قبل الظهر وركعتان بعدها، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء، وركعتان قبل صلاة الفجر، فعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رضي الله عنها قالت: سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «ما من عبدٍ مسلمٍ يصلِّي لله تعالى كلَّ يومٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعاً غَيْرَ فَرِيضَةٍ إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ»، وفي لفظ: «من صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

يا من تعود على الصدقات في شهر رمضان، واصل البذل والإحسان في غير رمضان ، بارك الله لك في مالك ، فإن الفقر لا ينقضي بانقضاء رمضان ، واليتم لا ينتهي بنهاية رمضان ، فالفقير هو الفقير في رمضان وغير رمضان ، واليتيم يتيم في رمضان وغير رمضان ، وغيرهم من أهل العوز والحاجات ، وربما تكون حاجتهم في غير رمضان أكثر من حاجتهم فيه ، وذلك لقلة من يجود عليهم إذا خرج رمضان .

أخي قارئ القرآن ، احمد الله سبحانه وتعالى أن وفقك لتلاوة كتابه العزيز ، وختم ما تيسر لك من الختمات ، واعلم أن من شكر الله سبحانه وتعالى على هذه النعمة ، مواصلة تلاوة كتابه ، وأن يكون نصيب من ختمه بعد رمضان.

عباد الله إن من أهم الأمور التي نختم بها شهرنا هو التوبة الصوح لله سبحانه وتعالى : {يا ايها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحاً عسى ربكم أن يكفر عنكم سيئاتكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه نورهم يسعى بين أيديهم وبأيمانهم يقولون ربنا أتمم لنا نورنا واغفر لنا إنك على كل شيء قدير } .

بارك الله لي ولكم

الخطبة الثانية

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره ونتوب إليه ، من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا نجاة له ، ولياً مرشداً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وصفيه وخليفه ، بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وجاهد في الله حق جهاده صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً. لقد شرع الله لكم في ختام شهركم عبادات تزيدكم من الله قرباً وتزيد في إيمانكم قوةً وفي سجل أعمالكم حسنات، فشرع الله لكم زكاة الفطر.

إخواني: إن الله شرع لكم في ختام شهركم هذا أن تؤدوا زكاة الفطر قبل صلاة العيد، فإنها فريضة فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين، قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمرٍ أو صاعاً من شعيرٍ على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين. متفق عليه.

ولا تجب عن الحمل الذي في البطن إلا أن يتطوع بها فلا بأس، فقد كان أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه يخرجها عن الحمل. ويجب إخراجها عن نفسه وكذلك عمن تلزمه مؤونته من زوجة أو قريب إذا لم يستطيعوا إخراجها عن أنفسهم. فإن استطاعوا فالأولى أن يخرجوها عن أنفسهم لأنهم المخاطبون بها أصلاً، ولا تجب إلا على من وجدها فاضلة زائدة عما يحتاجه من نفقة يوم العيد وليلته. فإن لم يجد إلا أقل من صاع أخرجه.

وأما جنس الواجب في الفطرة فهو طعام الآدميين من تمرٍ أو بُرٍّ أو زبيبٍ أو أقطٍ أو غيرها من طعام بني آدم، ففي الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمرٍ أو صاعاً من شعيرٍ. وكان الشعير يومذاك من طعامهم كما قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه. كنا نُخرج يوم الفطر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم صاعاً من طعام وكان طعامنا الشعير والزبيب والأقط والتمر. رواه البخاري.

ولا تجزئ إخراج قيمة الطعام لأن ذلك خلاف ما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأما مقدار الفطرة فهو صاع بصاع النبي صلى الله عليه وسلم الذي يبلغ كيلوين وأربعين غراماً من البر الجيد ويضعها في إناء بقدرها بحيث تملؤه ثم يكيل به.

وأما وقت وجوب الفطرة فهو غروب الشمس ليلة العيد، فمن كان من أهل الوجوب حينذاك وجبت عليه وإلا فلا. وعلى هذا فإذا مات قبل الغروب ولو بدقائق لم تجب الفطرة. وإن مات بعده ولو بدقائق وجب إخراج فطرته، ولو ولد شخص بعد الغروب ولو بدقائق لم تجب فطرته، لكن يسن إخراجها كما سبق وإن ولد قبل الغروب ولو بدقائق وجب إخراج الفطرة عنه.

وأما زمن دفعها فله وقتان: وقت فضيلة ووقت جواز. فأما وقت الفضيلة: فهو صباح العيد قبل الصلاة لما في صحيح البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «كنا نُخرج في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر صاعاً من طعام». وأما وقت الجواز فهو قبل العيد بيوم أو يومين. ففي صحيح البخاري عن نافع قال: كان ابن عمر يعطي عن الصغير والكبير

حتى وإن كَانَ يُعْطِي عَنْ بَنِيٍّ، وَكَانَ يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا، وَكَانُوا يُعْطَوْنَ قَبْلَ الْفِطْرِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ. وَالْوَاجِبُ أَنْ تَصَلَ إِلَى مُسْتَحَقِّهَا أَوْ وَكَيْلِهِ فِي وَقْتِهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ. وَأَمَّا مَكَانُ دَفْعِهَا فَتُدْفَعُ إِلَى فَقَرَاءِ الْمَكَانِ الَّذِي هُوَ فِيهِ وَقْتُ الْإِخْرَاجِ سِوَاهُ كَانَ مَحَلَّ إِقَامَتِهِ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ.

وَالْمُسْتَحِقُّونَ لِرِزْقِ الْفِطْرِ هُمُ الْفُقَرَاءُ وَمَنْ عَلَيْهِمْ دِيُونٌ لَا يَسْتَطِيعُونَ وَفَاءَهَا فَيُعْطَوْنَ مِنْهَا بِقَدْرِ حَاجَتِهِمْ. وَيَجُوزُ تَوَزِيعُ الْفِطْرِ عَلَى أَكْثَرٍ مِنْ فَقِيرٍ. وَيَجُوزُ دَفْعُ عَدَدٍ مِنَ الْفِطْرِ إِلَى مُسْكِينٍ وَاحِدٍ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدَّرَ الْوَاجِبَ وَلَمْ يَقْدِرْ مَنْ يَدْفَعُ إِلَيْهِ، وَعَلَى هَذَا لَوْ جَمَعَ جَمَاعَةٌ فَطَرَهُمْ فِي وَعَاءٍ وَاحِدٍ بَعْدَ كَيْلِهَا وَصَارُوا يَدْفَعُونَ مِنْهُ بِأَكْثَرِ ثَانٍ أَجْزَأَهُمْ ذَلِكَ، لَكِنْ يَنْبَغِي إِخْبَارَ الْفَقِيرِ بِأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ مَقْدَارَ مَا يَدْفَعُونَ إِلَيْهِ لَعَلَّاهُ يَغْتَرُّ بِهِ فَيَدْفَعُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَهُوَ لَا يَدْرِي عَنْ كَيْلِهِ. وَيَجُوزُ لِلْفَقِيرِ إِذَا أَخَذَ الْفِطْرَةَ مِنْ شَخْصٍ أَنْ يَدْفَعَهَا عَنْ نَفْسِهِ أَوْ أَحَدٍ مِنْ عَائِلَتِهِ إِذَا كَانَتْ أَوْ أَخْبَرَهُ دَافِعُهَا أَنَّهَا كَامِلَةٌ وَوُثِّقَ بِقَوْلِهِ.

وَشَرَعَ لَكُمْ التَّكْبِيرَ عِنْدَ إِكْمَالِ الْعِدَّةِ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ لَيْلَةَ الْعِيدِ إِلَى صَلَاةِ الْعِيدِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} [البقرة: ١٨٥] وَصَفَتْهُ أَنْ يَقُولَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَاللَّهُ الْحَمْدُ، وَيُسَنُّ جَهْرُ الرِّجَالِ بِهِ فِي الْمَسَاجِدِ وَالْأَسْوَاقِ وَالْبُيُوتِ إِعْلَانًا بِتَعْظِيمِ اللَّهِ وَإِظْهَارًا لِعِبَادَتِهِ وَشُكْرِهِ وَيُسَرُّ بِهِ النِّسَاءُ لِأَنَّهُنَّ مَأْمُورَاتٌ بِالتَّسْتُرِ وَالْإِسْرَارِ بِالصَّوْتِ.

وَشَرَعَ اللَّهُ شُبْحَانَهُ لِعِبَادِهِ صَلَاةَ الْعِيدِ يَوْمَ الْعِيدِ وَهِيَ مِنْ تَمَامِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا أَمَّتَهُ رِجَالًا وَنِسَاءً. وَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النِّسَاءَ أَنْ يَخْرُجْنَ إِلَى صَلَاةِ الْعِيدِ، مَعَ أَنَّ الْبُيُوتَ خَيْرٌ لهنَّ فِيمَا عَدَا هَذِهِ الصَّلَاةَ.

وهَذَا دَلِيلٌ عَلَى تَأْكِيدِهَا، قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُخْرَجُنَّ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى؛ الْعَوَاتِقُ وَالْحَيْضُ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَزِلْنَ الْمُصَلَّى وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ، قَالَ: «لِتُلْبِسُهَا أَحْتَهَا مِنْ جِلْبَابِهَا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَمِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَأْكُلَ قَبْلَ الْخُرُوجِ إِلَى الصَّلَاةِ فِي عِيدِ الْفِطْرِ تَمَرَاتٍ وَتَرًا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ يَفْطُرُهَا عَلَى وَتَرٍ لِقَوْلِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ وَيَأْكُلْنَ وَتَرًا»، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ خَرَّازٍ. وَيَخْرُجُ مَاشِيًا لَا رَاكِبًا إِلَّا مِنْ عَذْرِ كَعَجَزٍ وَيُعَدُّ لِقَوْلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الْعِيدِ مَاشِيًا»، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَيُسَنُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَجَمَّلَ وَيَلْبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ.

فَالْمُؤْمِنُ يَفْرَحُ بِإِكْمَالِهِ الصَّوْمِ وَالْقِيَامِ، لِتَحْلُصِهِ بِهِ مِنَ الْآثَامِ، وَضَعِيفُ الْإِيمَانِ يَفْرَحُ بِإِكْمَالِهِ لِتَحْلُصِهِ مِنَ الصِّيَامِ الَّذِي كَانَ ثَقِيلًا عَلَيْهِ ضَائِقًا بِهِ صَدْرُهُ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْفَرَحَيْنِ عَظِيمٌ.

عِبَادَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِأَمْرٍ بَدَأَ فِيهِ بِنَفْسِهِ، وَثَنِي فِيهِ بِمَلَائِكَتِهِ،

اللهم أعز الإسلام والمسلمين وأذل الشرك والمشركين ، ودمر أعداء الدين ، اللهم اغفر لموتى المسلمين الذين شهدوا لك بالوحدانية ولنبيك بالرسالة ، اللهم اغفر لم وارحمهم ، وأكرم نزلهم ووسع مدخلهم ، اللهم ارحمنا إذا صرنا إلى ما صاروا إليه ، اللهم ارحمنا إذا علانا التراب وفارقنا الأهل والأحباب ، اللهم اغفر لنا ما قدمنا وما أخرنا ، وما أسررنا وما أعلنا ، وما أنت أعلم به به منها ، أنت المقدم وأنت المؤخر ، وأنت على كل شيء قدير .

عباد الله ، {إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون} فاذكروا الله يذكركم واشكروه على نعمه يزدكم ولذكر الله أكبر والله يعلم ما تصنعون .